

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٣ لسنة ١٩٩٤

بشأن الإذن بقبول وحمل نيشان الامتياز العسكرى الباكستانى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ فى شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

وبناء على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

**ق ر ر :**

( المادة الأولى )

يؤذن للمشير / حسين طنطاوى - القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى بقبول وحمل نيشان الامتياز العسكرى الباكستانى الممنوح له من رئيس الجمهورية الإسلامية لباكستان أثناء زيارته لها فى المدة من ١٩٩٤/٨/١ حتى ١٩٩٤/٨/٤ .

( المادة الثانية )

على القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ جمادى الأولى سنة ١٤١٥ هـ

( الموافق ١٣ أكتوبر سنة ١٩٩٤ م ) .

حسنى مبارك